

Distr.  
LIMITED

## الجمعية العامة

A/HRC/S-8/L.2/Rev.2  
1 December 2008ARABIC  
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الاستثنائية الثامنة  
٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

## مصر (باسم المجموعة الأفريقية): مشروع قرار

د-٨/... - حالة حقوق الإنسان في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى قراري الجمعية العامة ٢٥١/٦٠، المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، و ٢٩٦/٦١، المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧،

وإذ يكرر تأكيد قرارات المجلس ١/٥ و ٢/٥، المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، و ٢٠/٧، المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨،

وإذ يكرر أيضاً تأكيد المبادئ والأهداف الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى مقرر الدورة العادية العاشرة لجمعية الاتحاد الأفريقي بشأن حالة السلام والأمن في أفريقيا،

وإذ يشير أيضاً إلى الأحكام الواردة في ميثاق الأمن والاستقرار والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى،

وإذ يشير كذلك إلى جهود أفريقيا الرامية إلى معالجة الوضع في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومنها ما يلي:  
(أ) وثيقة التزام غوما الموقعة من الأطراف في عملية السلام في منطقة كيفو في إطار مؤتمر السلام والأمن والتنمية في مقاطعتي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية، المعقود في غوما في الفترة من ٦ إلى ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؛ (ب) مؤتمر القمة لبلدان منطقة البحيرات الكبرى المعقود في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ لتناول الوضع في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ (ج) مؤتمر القمة غير العادي لرؤساء دول وحكومات الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، المعقود في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛ (د) مؤتمر القمة لرؤساء الدول الأعضاء في لجنة خليج غينيا، المعقود في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨،

- ١- يُعرب عن بالغ قلقه إزاء تدهور حالة حقوق الإنسان والوضع الإنساني في كيفو الشمالية منذ استئناف أعمال القتال في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨، ويناشد جميع الأطراف المعنية أن تمتثل امتثالاً تاماً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين، لضمان حماية السكان المدنيين وتيسير عمل وكالات الإغاثة الإنسانية؛
- ٢- يدعو إلى الوقف الفوري لجميع انتهاكات حقوق الإنسان، وإلى احترام حقوق المدنيين دون شروط؛
- ٣- يُعرب عن القلق إزاء تدهور وضع اللاجئين والمشردين داخلياً نتيجة تصعيد النزاع في كيفو؛
- ٤- يحث جميع الأطراف على أن تسمح بوصول المساعدة الإنسانية وتيسر هذه المساعدة، وعلى أن تدعم الجهود الجارية الرامية إلى إقامة ممرات إنسانية في شتى أنحاء المنطقة بما يكفل وصول وحرية تنقل الأشخاص والسلع، ويمكن وكالات الإغاثة الإنسانية من توفير الأغذية والمياه والأدوية والملاجئ التي تلمس الحاجة إليها؛
- ٥- يدين أعمال العنف، وانتهاكات حقوق الإنسان، والتجاوزات المرتكبة في كيفو، لا سيما العنف الجنسي وتجنيد الميليشيا للأطفال، ويشدد على أهمية تقديم جميع الجناة إلى العدالة؛
- ٦- يشدد على أن الحكومة مسؤولة بالأساس عن بذل ما في وسعها من جهد لتعزيز حماية السكان المدنيين والتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وتقديم مرتكبيها إلى العدالة، ويناشد المجتمع الدولي دعم المساعي التي تبذلها جمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل تحقيق استقرار الوضع في البلد؛
- ٧- يُعرب عن دعمه لجهود المبعوث الخاص للأمين العام للنزاع في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، الرئيس السابق أوليسغون أوباسانجو، والاتحاد الأفريقي، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والمجتمع الدولي، وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بحثاً عن حل لاستعادة سلام واستقرار طويلي الأمد إلى المنطقة، لا سيما في إطار عملية غوما وعملية نيروبي، ويحث جميع الأطراف على أن تتعاون مع المبعوث الخاص للأمين العام؛
- ٨- يؤكد أهمية تعزيز ولاية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بهدف زيادة قدرتها على حماية المدنيين واستعادة السلام والأمن والاستقرار في منطقة كيفو بجمهورية الكونغو الديمقراطية، ويناشد جميع الدول أن تسعى فوراً إلى تقديم المساعدة إلى البعثة بغية تعزيز قدرتها على التصدي للوضع الأمني والإنساني المتردي في المنطقة؛
- ٩- يناشد المجتمع الدولي القيام بما يلي:
  - (أ) الجِد في معالجة الأسباب الجذرية للنزاع، بما في ذلك الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية وتشكيل الميليشيات، التي تشكل السبب الرئيسي لانتهاكات حقوق الإنسان والأزمة الإنسانية في المنطقة؛
  - (ب) مواصلة المساهمة في تعزيز السلام والاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومساعدة حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية في إنعاش البلد وإعادة بناء اقتصاده؛

(ج) تزويد حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بشتى أشكال المساعدة التي تطلبها، بهدف تحسين الوضع الإنساني وحالة حقوق الإنسان.

١٠- يرحب بتعاون جمهورية الكونغو الديمقراطية مع الإجراءات الخاصة المواضيعية التابعة للمجلس، وبالذعوة التي وجهتها إلى بعض الإجراءات الخاصة بصفة فردية، ويشجع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على تعزيز تعاونها في هذا الصدد.

١١- يدعو جميع الإجراءات الخاصة المواضيعية المذكورة في قرار المجلس ٢٠/٧ إلى أن تعجل بدراسة الحالة الراهنة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية بهدف تقديم تقرير شامل إلى المجلس في دورته العاشرة بشأن أفضل الطرق لمساعدة جمهورية الكونغو الديمقراطية تقنياً على معالجة حالة حقوق الإنسان، بغية التوصل إلى تحسن ملموس على أرض الواقع، مع مراعاة ما تبديه جمهورية الكونغو الديمقراطية من احتياجات أيضاً؛

١٢- يدعو مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى أن يقدم إلى المجلس، في دورته العاشرة، تقريراً عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعن الأنشطة التي اضطلعت بها المفوضية السامية لحقوق الإنسان في المنطقة.

-----